

الذخيرة

بحث وعمومات النصوص والاولأمر تحمل على طواهرها من غير بحث فكذلك هاهنا ويتوضا بالمياه ويصلى بالثياب بناء على الظاهر من غير بحث والجواب عن الاول أنه مطلق فيقدم عليه النص المقيّد وهو قوله تعالى ذوي عدل منكم فقليل بالعدالة وقيل ايضاً برضا الحكام والمسلمين هو مشروط بالبحث ولأن الاسلام لا يكفي فيه ظاهر الدار فكذلك لا نكتفي بالاسلام في العدالة وعن الثاني أنه يدل على اعتبار وصف العدالة لقوله عدول فلو لم يكن معتبراً لسكت عنه وهو معارض بقوله لا يؤسر مسلم بغير العدول ولأن ذلك كان في صدره الاسلام حيث العدالة غالبية بخلاف غيره وعن الثالث ان السؤال عن الاسلام لا يدل على عدم سؤاله عن غيره فلعله سال او كان غير هذا الوصف معلوما عنده وعن الرابع ان لاتقبل شهادته حتى تعلم سجايه وجراته على الكذب وان قبلناه فذلك لتيقننا عدم ملابسته لما ينافي العدالة بعد اسلامه وعن الخامس أنه باطل بالاسلام فإن البحث عنه لا يؤدي إلى يقين ويحكم الحاكم في القضية التي لا نص فيها ولا اجماع فإن بحثه لا يؤدي إلى يقين واما الفقير فلا بد من البحث عنه ولأن الاصل هو الفقر بخلاف العالة بل من أنه هاهنا ان تعلم عدالته في الاصل فإنه لا يبحث عن مزيلها وكذلك اصل الماء الطهارة ولا يخرج عن ذلك الا بتغير لونه او طعمه او ريحه وذلك معلوم بالقطع فلا حاجة إلى البحث ولأن الاصل الطهارة بخلاف العدالة والاولأمر فإننا لا نكتفي بظواهرها بل لابد من البحث عن الصارف والمخصص